

|  |
| --- |
| الاتحــاد الـدولــي للاتصــالات |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  |  | **ITU-T** |
|  |  | قطـاع تقييس الاتصـالاتفي الاتحاد الدولي للاتصالات |

الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

دبي، 29 − 20 نوفمبر 2012

القـرار 74 - قبول أعضاء القطاع من البلدان النامية في أعمال قطاع تقييس الاتصالات
للاتحاد الدولي للاتصالات



تمهيـد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريفة، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC).

© ITU 2013

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

القـرار 74 (المراجَع في دبي، 2012)

قبول أعضاء القطاع[[1]](#footnote-1) من البلدان النامية في أعمال
قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (دبي، 2012)،

إذ تشير إلى

*أ )* أن المادة 1 من دستور الاتحاد تنص على أن يسهل الاتحاد عملية التقييس الدولي للاتصالات مع نوعية خدمة مرضية، ويشجع مشاركة الكيانات والمنظمات في أنشطة الاتحاد وزيادة هذه المشاركة، ويعزز التعاون المثمر والشراكة بين هذه الكيانات والمنظمات والدول الأعضاء بغية بلوغ الغايات الإجمالية المنصوص عليها ضمن أهداف الاتحاد؛

*ب)* القرار 71 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2015-2012؛

*ج)* روح القرار 123 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن سد الفجوة في ميدان التقييس بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية؛

*د )* أهداف القرارين 44 و54 (المراجَعين في دبي، 2012) لهذه الجمعية،

وإذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن الكيانات أو المنظمات ذات الصلة المنتمية إلى البلدان النامية تهتم بأعمال التقييس التي يقوم بها قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد وأنها ترغب في الانضمام لو توفرت لها شروط مالية مؤاتية لمشاركتها في أعمال هذا القطاع؛

*ب)* أن الكيانات أو المنظمات المذكورة يمكن أن يكون لها دور ذو صلة في بحوث التكنولوجيات الجديدة وتطويرها، وأن مشاركة هذه الكيانات من البلدان النامية في أعمال القطاع تساعد على سد الفجوة التقييسية،

تقـرر

أن تشجع اعتماد التدابير اللازمة لتمكين أعضاء جدد من البلدان النامية من الانضمام إلى قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد ومن أن يكون لها حق المشاركة في أعمال لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وغيرها من الأفرقة التابعة لهذا القطاع، مع مراعاة تطبيق مستويات من المساهمات المالية مساوية لتلك المستويات المطبقة على البلدان النامية عند قبولها في لجان الدراسات ضمن قطاع تنمية الاتصالات.

1. يجب ألا ينتمي أعضاء القطاع هؤلاء من البلدان النامية بأي شكل من الأشكال إلى أي عضو من أعضاء القطاع لبلد من البلدان المتقدمة، ويجب أن يقتصر الأمر على أعضاء القطاع من البلدان النامية (بما فيها أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية) التي صنفها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ضمن فئة البلدان التي لا يتجاوز الدخل فيها حداً سيتم تحديده. [↑](#footnote-ref-1)